

# الوقائع المصرية

جريدة رسمية للحكومة المصرية

أنظر الصفحة الأخيرة لجميع العمليات المختصة بالاشتراكات ونشر الاعلانات القانونية

(المعد ١٤) يوم الاثنين ٧ جمادى الأولى سنة ١٣٣٦ - ١٨ فبراير سنة ١٩١٨ (السنة الثامنة والثمانون)

## إرادات سلطانية - قوانين - مراسيم عالية - قرارات

ملخص	قرار باعادة الأرز الى قائمة الأسناف الغذائية
قانون نمر ٤ لسنة ١٩١٨ بتعديل المادتين الأولى والثالثة من القانون نمر ٦ لسنة ١٩١٢ القاضي بمنع ذبح عجول البقر وانائها .	مواد الحاجيات الأولية المحقة بالقانون نمر ٦ لسنة ١٩١٤ .
مرسوم بتعيين ونقل قاضيين من قضاة المحاكم الأهلية .	اعلان صادر من جناب القائد العام لجيوش جلالة ملك بريطانيا العظمى في القطر المصري بشأن مراقبة توزيع زيت البترول .
مرسوم باجراء نقل وتعيين قضاة بالمحاكم الشرعية .	اعلان من جناب القائد العام لجيوش جلالة ملك بريطانيا العظمى في القطر المصري بادخال بعض الاضافات والتعديل على كشف الأشخاص المنوع الاتجار معهم .
مرسوم بتعديل حدود بند الزنازين الواجب تحصيل عوائد الاملاك على المبانى الماخطة فيها .	
قرار بانشاء وتشكيل مجالس القرى .	

### قانون نمر ٤ لسنة ١٩١٨

قانون بتعديل المادتين الأولى والثالثة من القانون نمر ٦ لسنة ١٩١٢ القاضي بمنع ذبح عجول البقر وانائها

نحن سلطات مصر

بعد الاطلاع على القانون نمر ٦ لسنة ١٩١٢ القاضي بمنع ذبح عجول البقر وانائها ؛ وبناء على ما عرضه علينا وزير الزراعة ، وبعد موافقة رأى مجلس الوزراء ؛

وبعد الاطلاع على ماقدمته الجمعية العمومية لمحكمة الاستئناف المختلطة في ٢ فبراير سنة ١٩١٨ بالتطبيق للأمر المالى الصادر في ٣١ يناير سنة ١٨٨٩ ؛

رسمنا بما هوآت :

مادة ١ - تُعدل المادتان الأولى والثالثة من القانون نمر ٦ لسنة ١٩١٢ المتقدم ذكره كما يأتي :  
" المادة الأولى - يمنع في جميع أنحاء القطر المصري ذبح عجول البقر وانائها وانماث الجماس المولودة في القطر التي لم تستكمل نحو الأربع القواطع الأولى الدائمة ( التنايا والرباعيات ) " .  
" المادة الثالثة - يجوز لوزير الزراعة في أى وقت أن يصدر قرارا بايقاف هذا المنع مؤقتا في كل أو بعض جهات القطر " .

٢ - على وزير الزراعة تنفيذ هذا القانون ، ويسرى العمل به بمجرد نشره في الجريدة الرسمية .  
صدر برأى عابدين في ١٦ فبراير سنة ١٩١٨

فؤاد

بأمر الحضرة السلطانية  
وزير الزراعة  
أحمد حلى  
رئيس مجلس الوزراء  
حسين رشدي

( ترميم )

مرسوم بتعيين ونقل قاضيين من قضاة المحاكم الأهلية

نحن سلطات مصر

بعد الاطلاع على الأمر المالى الصادر في ٩ شعبان سنة ١٣٠٠ ( ١٤ يونيو سنة ١٨٨٣ ) الشامل للائحة ترتيب المحاكم الأهلية ؛

وعلى الأمر المالى الصادر في ٢٥ ربيع الثانى سنة ١٣١١ ( ٤ نوفمبر سنة ١٨٩٣ ) الشامل لشروط التوظيف بالمحاكم المذكورة ؛

وبناء على ما عرضه علينا وزير الحفانية ، وموافقة رأى مجلس الوزراء ؛

رسمنا بما هوآت :

مادة ١ - عُيّن محمد عبد الهادى الجندي بك النائب القضائى بضم تضاييا وزارة الأوقاف قاضيا من الدرجة الأولى بمحكمة الزنازين الابتدائية الأهلية .

٢ - ينقل عبد السلام زكى أندى القاضى من الدرجة الثالثة بمحكمة الزنازين الابتدائية الأهلية الى محكمة مصر الابتدائية الأهلية .

٣ - على وزير الحفانية تنفيذ مرسومنا هذا .  
صدر برأى عابدين في ٣ جمادى الأولى سنة ١٣٣٦ ( ١٤ فبراير سنة ١٩١٨ )

فؤاد

بأمر الحضرة السلطانية  
وزير الحفانية  
تروت  
رئيس مجلس الوزراء  
حسين رشدي

مرسوم باجراء نقل وتعيين قضاة بالمحاكم الشرعية

نحن سلطات مصر

بعد الاطلاع على القانون نمر ٢٥ لسنة ١٩٠٩ الشامل لتعديل لائحة ترتيب المحاكم الشرعية ؛ وبعد الاطلاع على القانون نمر ١٣ لسنة ١٩١٤ ؛

وبعد الاطلاع على الأمر المالى الصادر بتاريخ ١٤ مارس سنة ١٩١٠ الشامل لترتيب درجات قضاة المحاكم الشرعية وطريقة ترفيتهم ؛

وبناء على ما عرضه علينا وزير الحفانية ، وموافقة رأى مجلس الوزراء ؛

رسمنا بما هوآت :

مادة ١ - تُقل القضاة الآتية أسماءهم بعد بدرجاتهم ووظائفهم :

أولاً - الى محكمة الاسكندرية الابتدائية الشرعية :

الشيخ محمد عبد العظيم خليفة محمود ( القاضى درجة ثانية بمحكمة طحا الابتدائية الشرعية ) ؛  
والشيخ محمد رزق صفر ( القاضى درجة ثالثة بمحكمة الزنازين الابتدائية الشرعية ) .

ثانياً - الى محكمة طحا الابتدائية الشرعية :

الشيخ محمد السيد غنبة ( القاضى درجة ثالثة بمحكمة الزنازين الابتدائية الشرعية ) ؛  
والشيخ محمد رقيب ( القاضى درجة رابعة بمحكمة الزنازين الابتدائية الشرعية ) ؛  
والشيخ أحمد ابراهيم حروش ( القاضى درجة رابعة بمحكمة بن سويف الابتدائية الشرعية ) .

ثالثاً - الى محكمة الزنازين الابتدائية الشرعية :

الشيخ عبد الحكيم خطاب ( القاضى درجة ثانية بمحكمة الاسكندرية الابتدائية الشرعية ) ؛  
والشيخ محمد أحمد الخشاب ( القاضى درجة رابعة بمحكمة البحيرة الابتدائية الشرعية ) ؛  
والشيخ علي شحاتة عبد الوهاب ( القاضى درجة رابعة بمحكمة طحا الابتدائية الشرعية ) ؛  
والشيخ محمد سليمان ( القاضى درجة رابعة بمحكمة أسبوط الابتدائية الشرعية ) .

رابعاً - الى محكمة البحيرة الابتدائية الشرعية :

الشيخ علي محمد جرد ( القاضى درجة رابعة بمحكمة بن سويف الابتدائية الشرعية ) .  
خامساً - الى محكمة بن سويف الابتدائية الشرعية :

الشيخ علي عبد الباقي الصاوي ( القاضى درجة رابعة بمحكمة الاسكندرية الابتدائية الشرعية ) ؛  
والشيخ حسين محمد مخلوف ( القاضى درجة رابعة بمحكمة أسبوط الابتدائية الشرعية ) .

سادساً - الى محكمة أسبوط الابتدائية الشرعية :

الشيخ راغب عبد المحلى ( القاضى درجة ثانية بمحكمة بن سويف الابتدائية الشرعية ) ؛  
والشيخ عبد العظيم محمد الشيرازي ( القاضى درجة ثالثة بمحكمة الزنازين الابتدائية الشرعية ) .